



شباط 2020

تعليمات لطلب تأشيرة شنغن سياحة (للأشخاص المقيمين في لبنان)

بالإضافة إلى هذه التعليمات، يرجى مراجعة ارشادات الشنغن الموجودة على موقع السفارة الإلكتروني. تجدر الإشارة إلى أن تأشيرة الشنغن لا تعطي صاحبها حقاً مطلقاً للدخول إلى أراضي دول الشنغن أو للإقامة فيها. فمن المحتمل أن يُطلب إبراز مستندات إضافية عند الحدود، لا سيما تلك المتعلقة بالهدف من الرحلة، بتمويل فترة الإقامة وبالتأمين الصحي.

تحديد موعد

يرجى تحديد موعد من خلال برنامج المواعيد الإلكتروني على موقع الشركة الخاصة *VFS Global*:

www.vfsglobal.com/germany/lebanon

كما يمكن الحضور إلى *VFS Global* للمقابلة بدون تحديد موعد مسبقاً، فيجب الانتظار في مركز *VFS* حتى تنتهي المواعيد وبعدها يمكن تقديم المستندات.

عليكم الحضور شخصياً لتقديم طلب التأشيرة. لا تُقبل سوى الطلبات المقدمة مع كل المستندات المطلوبة. تسمح لكم القائمة التالية بالتحقق من اكتمال مستندات طلب التأشيرة من خلال وضع إشارة في الخانة المناسبة. في حالات فردية يحتفظ قسم التأشيرات بحق طلب المزيد من المستندات الضرورية وغير المدرجة على لائحة الارشادات، لاتخاذ القرار. يرجى عدم ارسال أي مستندات من تلقاء نفسكم إلى السفارة، إذ لا يمكننا إلحاقها بالطلب المناسب.

□ **الترجمة:** يجب ارفاق جميع المستندات باللغة العربية بترجمة إلى اللغة الألمانية من قبل مترجم لبناني محلف. على المستند ان يكون مربوطاً بشكل وثيق بالترجمة، اما الترجمات من نوع آخر فهي غير كافية.

يرجى تقديم المستندات بالشكل والتسلسل التالي:

(1) المستندات:

- جواز سفر صالح مع نسخة واحدة عن صفحة البيانات.
- موقع من قبل صاحب الجواز او حائز على ملاحظة "No Signature"
- صالح لمدة لا تقل عن 3 اشهر بعد تاريخ العودة المزمعة
- أُصدر خلال السنوات العشر الماضية + يحتوي على ما لا يقل عن صفحتي تأشيرات فارغتين
- نسخ عن التأشيرات السابقة ان وجدت (دول الشنغن، بريطانيا، الولايات المتحدة الأميركية، كندا)
- نسخة عن الإقامة اللبنانية ان وجدت (صالحة لمدة لا تقل عن 3 اشهر بعد تاريخ العودة المزمعة) او نسخة عن جواز السفر اللبناني/الهوية (للأصحاب الجنسية المزدوجة)
- استمارة طلب تأشيرة شنغن واحدة معبأة بشكل كامل باللغة الألمانية او الإنكليزية وموقعة من قبل المتقدم (يرجى تعبئة الاستمارة إلكترونياً عبر الرابط <https://videx.diplo.de> اذا امكن)

□ **صورة شمسية** بيومترية واحدة (يرجى مراجعة الموقع الإلكتروني للتفاصيل. يجب الا يتعدى تاريخ اتخاذ الصورة الستة اشهر)

Kontakt: Deutsche Botschaft Beirut: Regent Park Tower, Barbar Abou Jawdeh Street, Dekwaneh 2703 Metn, Lebanon,
Fax: 00961 (0) 1 504 602, visalbn@beir.diplo.de
Kontakt: VFS Global, Joint Visa Application Center : Hamra, Gefinor center, Block A, 01st Floor, Beirut, Lebanon,
Tel.: 00961 174 364 3, info.gele@vfshelpline.com

□ للقاصرين (الذين لم ينهوا بعد العام الثامن عشر من عمرهم):

- موافقة خطية على السفر لدى كاتب عدل من قبل الأشخاص الحاضنين
- نسخ عن صفحة البيانات في جوازات سفر الاهل / الأشخاص الحاضنين
- اثبات حق الحضانة، حسب الاقتضاء
- استمارة طلب تأشيرة شنغن موقعة من كلا الابوين / الأشخاص الحاضنين

□ **تأمين صحي** (يشمل الاعادة الى الوطن في حالة المرض، الاسعافات الطبية في الحالات الطارئة، المعالجة الطبية في المستشفى في الحالات الطارئة)

- تغطية لا تقل عن 30.000 يورو
- يغطي كافة دول الشنغن
- صالح طيلة فترة الإقامة

□ **حجز تذكرة السفر**

□ **مكان السكن**

- **الحجر الفندقى او حجز AirBNB** مع ذكر العنوان الكامل في المانيا (الاسم، الشارع، المنطقة، الرمز البريدي، رقم الهاتف و عنوان البريد الالكتروني)

□ **الغرض من السفر (٢)**

□ **مسار الرحلة التفصيلي وبرنامج السفر المفصل** (مع ذكر تاريخ ومكان الإقامة، والمواصلات بالطائرة والقطار ان وجدت) مدونة بالتسلسل.

- اذا اردتم زيارة شخص معين في المانيا وربط الرحلة بالسياحة، يرجى استخدام قائمة الارشادات الخاصة بالزيارة، وتقديم المستندات الخاصة بالسياحة بشكل اضافي.

□ **الخلفية المهنية: (٣)**

□ **الموظفون:**

- **افادة عمل** توضح نوع الوظيفة، مدة التوظيف، الراتب الشهري، ومدة الرحلة المزمعة الى المانيا
- نسخة عن شهادة التسجيل في السجل التجاري او عن الاداعة التجارية والضريبة على القيمة المضافة (VAT) لرب العمل (للسنة الفاتئة)
- افادة خدمة من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي
- كشف تفصيلي للراتب

□ **أصحاب المهن الحرة و/ او العاملين لحسابهم الخاص:**

□ نسخة عن شهادة التسجيل في السجل التجاري او عن الاداعة التجارية والضريبة على القيمة المضافة (للسنة الفاتئة)

- **بطاقة العضوية** في غرفة التجارة والصناعة (للسنة التجارية الجارية)
- **إثباتات حول الأعمال التجارية** بشكل: فواتير / وصولات تسليم (للسنة التجارية الجارية)
- اثباتات اخرى حول المهنة او تأمين نفقات المعيشة، حسب الاقتضاء

□ **تلاميذ المدارس / طلاب الجامعات:**

□ **افادة التسجيل** في السنة الدراسية الجارية / الفصل الدراسي الجاري (البطاقة الطلابية لطلاب الجامعات)

□ **المتقاعدين / الأشخاص غير العاملين:**

- افادة من صندوق التقاعد
- وثائق ملكية
- اثباتات حول ممتلكات اخرى او تأمين نفقات المعيشة، حسب الاقتضاء

٤) تغطية مصاريف الرحلة:

□ تعهد لدى كاتب عدل بتحمل النفقات (Sponsoring)، مع اثبات الوضع الاجتماعي والمهني للشخص المعيل (Sponsor)، في حال انطباق هذه الحالة عليكم

بالإضافة الى

□ كشف للحسابات المصرفية للأشهر الثلاثة الماضية باللغة الانكليزية (الاصلي)

• افادة مصرفية عادية لا تُقبل

□ كشف للحسابات المصرفية العائدة لصاحب الطلب

□ كشف للحسابات المصرفية العائدة للشخص الذي تعهد بتحمل النفقات (Sponsor)

٥) الجنود العائلية:

□ إخراج قيد عائلي حديث، لا يتعدى تاريخ اصداره الثلاثة اشهر (المستند الاصلي مع نسخة عنه)

بالإضافة الى

□ نسخ عن جوازات سفر او تصاريح اقامة اقارب مقربين مقيمين في المانيا (اولاد، اشقاء)

الرسوم

تبلغ رسوم معاملة طلب التأشيرة 80 يورو، بالدولار الأمريكي يوم تقديم الطلب. لا تعاد هذه الرسوم في حال تم رفض الطلب. تجدر الإشارة الى ان الرسوم لا تُدفع الا بالدولار الأمريكي.

الإجراءات

تأمل السفارة تفهمكم حيال امكانية ادخال مقدمي الطلبات فحسب الى قسم التأشيرات، أي دون شخص مرافق (إلا عند الحاجة لأسباب طبية).

يرجى التخطيط للرحلة في الوقت المناسب للتمكن من السفر في الموعد المحدد. يخضع كل طلب لدراسة دقيقة، وما من حق قانوني في الحصول على التأشيرة. سيتم الاتصال بكم فور صدور القرار.

يرجى عدم الاستفسار عن معاملاتكم، اذ أن ذلك يؤدي الى تأخير في اتمام جميع الطلبات المقدّمة.

تعليمات إضافية للفلسطينيين الحاملين "وثيقة سفر للاجئين" صادرة عن الحكومة اللبنانية: إن الوثيقة المذكورة غير صالحة لنيل تأشيرة سفر. لذلك يجب على صاحب العلاقة التقدم عبر السفارة، لدى وزارة الداخلية الالمانية، بطلب منفصل من أجل الموافقة على اعفائه من وجوب امتلاك جواز سفر.

يُضاف على اجمالي فترة العمل على الطلب، بسبب هذا التدبير الضروري، عادةً ٤ الى ٨ أسابيع.

تترتب رسوم إضافية على هذه العملية، تبلغ قيمتها 94 يورو تُدفع بالدولار الأمريكي بناء على طلب السفارة. وتُعاد هذه الرسوم إذا لم يتم الشروع بالإجراءات بسبب رفض التأشيرة أو إذا لم يتم إصدار الإعفاء من وجوب امتلاك جواز سفر.